

### قانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

**فنون فاروق الأول ملك مصر**  
فخر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتى نصه، وقد صدقنا عليه  
وأصدرنا :

فادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ٦  
«وزارة المالية» فرع ١ «ديوان العوم» باب ٢ «أعمال جديدة»  
اعتداد إضافى قدره ٢٥٠٠ ج.م (خمسة وعشرون ألف جنيه) قيمة  
المطلوب تسديده لمصلحة السكك الحديدية مقابل نصيب وزارة  
في النقص الذى يتبع فى إيرادات المصلحة من جراء تحفيض الأجرور...  
لنقل البصل عند تصديره للخارج فى الموسم الحالى .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية العامة .

فادة ٢ - أهل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .  
فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار مادين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو ١٩٤٠)

**فاروق**

فامر حضرة شاھب البلاطة

وزير المالية

فهد القوى

وزير مجلس الوزراء

حسين كري

### قانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

**فنون فاروق الأول ملك مصر**

فخر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه  
وأصدرنا :

فادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ٦  
«وزارة المالية» فرع ٥ «المطبعة الأميرية» باب ٢ «مصرفات  
عومية» اعتداد إضافى قدره ١٤٥٠٠ ج.م (أربعة عشر ألفا وخمسمائة جنيه)  
زيادة على الاعتماد المدرج لأجور العمال .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية العامة .

فادة ٢ - أهل وزير المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون  
منها فيما يخصه .

فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية  
لذا كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار مادين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو ١٩٤٠)

**فاروق**

فامر حضرة شاھب البلاطة

وزير الأشغال العمومية

وزير المالية

رئيس مجلس الوزراء

فهد القوى

حسين كري

٧٧

### قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتداد إضافى فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠

**فنون فاروق الأول ملك مصر**

فخر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرنا :

فادة ١ - يفتح فى ميزانية السنة المالية ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ١٧  
«معاشات ومكافآت» اعتداد إضافى قدره ٥١٤٠٠ ج.م (واحد  
وخمسون ألفا وأربعمائة جنيه) لتسوية تجاوز البندين اوه من القسم المذكور .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفورات الميزانية .

فادة ٢ - أهل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فامر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية

ويتنفيذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقرار مادين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو ١٩٤٠)

**فاروق**

فامر حضرة شاھب البلاطة

وزير مجلس الوزراء

فهد القوى

حسين كري

## قانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية مصلحة السكك الحديدية والتلفارات  
واللنيونات لسنة الماليّة ١٩٣٩ - ١٩٤٠

**فُتح فاروق الأول ملك مصر**  
هُنْرَر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرنا :

**فَادِة ١** - فتح في ميزانية مصلحة السكك الحديدية والتلفارات  
واللنيونات لسنة الماليّة ١٩٣٩ - ١٩٤٠ الفرع ١ "السكك الحديدية"  
الباب ٢ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ١٥٠٠٠ ج.م (ثلاثة  
ونصون ألف جنيه) لإنشاء وصلة طولها ٣٥ كيلومترا تجري ما بين عطّى  
كفر الدوار على الخط الطوالي مصر - الإسكندرية وعبد الغادر على خط  
سريرط .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

**فَادِة ٢** - فتح مصلحة السكك الحديدية والتلفارات واللنيونات  
هذا المبلغ بصفة ملقة .

**فَادِة ٣** - لعل وزير المواصلات والمالية تنفيذ هذا القانون كل  
منها فيما يخصه .

فأمر بان يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما  
صدر بقصر عابدين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٤٠) .

## فاروق

فأمر حضرة **صاحب بلالة**

وزير المواصلات	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
حسين فخرى	فُتح فاروق	فُتح فاروق

**فَادِة ٢** - لعل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمر بان يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٤٠)

## فاروق

فأمر حضرة **صاحب بلالة**

وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
حسين فخرى	فُتح فاروق

## قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٤٠

فتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة الماليّة ١٩٣٩ - ١٩٤٠

## فُتح فاروق الأول ملك مصر

هُنْرَر مجلس الشيوخ و مجلس التواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا  
عليه وأصدرنا :

**فَادِة ١** - فتح في ميزانية السنة الماليّة ١٩٣٩ - ١٩٤٠ القسم ٦  
"وزارة المالية" الفرع ٦ "مصلحة الأموال الأميرية" الباب ٢ "أعمال  
جديدة" اعتماد إضافي قدره ٦٦١٠ ج.م (ستة آلاف وستمائة وعشرون  
جنيه) لتسوية ثمن أرض زراعية ملك بطريركة الأقباط الأرثوذكس  
حصلت عليها الحكومة بطريق البدل في جهة برقاس عمر كشرين بمديرية  
الغربية .

لويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من زيادة الإيرادات .

**فَادِة ٢** - لعل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

فأمر بان يضم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية  
وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر بقصر عابدين في ٢٠ ربيع الثاني سنة ١٣٥٩ (٢٨ مايو سنة ١٩٤٠)

## فاروق

فأمر حضرة **صاحب بلالة**

وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
حسين فخرى	فُتح فاروق